

مقتطفات من:

القانون الأساسي لعمال قطاع الشباب .

الأسلوك و المناصب

*-المساهمة في إنجاز الدراسات الميدانية المتعلقة بالشباب.

2 - المربي المختص

المهام:

- يكلف المربي المختص للشبيبة تحت سلطة المسؤول بما يلي:
- تعليم تقنيات التنشيط في مجال اختصاصه.
- القيام بدراسات ميدانية تتعلق باهتمامات وانشغالات الشباب ذات العلاقة ببرنامج المؤسسة.
- تنظيم التظاهرات ذات الطابع الثقافي و العلمي للشباب.
- إعلام و توجيه الشباب.
- المساهمة في إعداد برنامج نشاط المؤسسة.

1 - مربى الشبيبة

المهام:

- يكلف مربو الشبيبة تحت سلطة المسؤول السلمي بمايلي:
- *- تنظيم النشاطات الترفيهية التربوية للشباب.
- *-تلقين مبادئ الهوايات الفنية و الثقافية والتقليدية.
- *-تحسيس و تشجيع الشباب على ممارسة الهوايات المختلفة.
- *-إعلام و توجيه الشباب.
- *-المشاركة في تنظيم و تأطير التظاهرات الشبانية.

أولا:

الأسلوك

- *-يقومون بكل أعمال تسيير الإعلام لفائدة الشباب و تبليغه.
- *-ينجزون الوثائق التحليلية في مجال الشبيبة.
- *-يحللون و يعالجون و محررون و يصححون المعلومات التي تجمع و يلتقطونها بواسطة عتاد الإعلام الآلي.

4 - أساتذة تعليم فنيات التنشيط

المهام :

- يكلف أساتذة فنيات التنشيط على مستوى مؤسسات التكوين أو المصالح الخارجية التابعة للوزارة بما يلي:
- *- إلقاء دروس نظرية و تطبيقية في ميدان اختصاصهم.
- *-تصحيح العمل الفردي و الجماعي و تقويمه واستغلاله.
- *-المشاركة في تاطير الامتحانات و المسابقات وانتقاء المترشحين و امتحانهم و المشاركة في اجتماعات المجالس البيداغوجية.
- *-تأطير تداريب تحسين المستوى و تجديد المعلومات.
- *-تصور و اعتماد محتوى برنامج فنيات التنشيط المطبقة في مؤسسات الشباب.
- *-إعداد الوثائق البيداغوجية.
- *-ترقية البحث البيداغوجي في ميدان اختصاصه.

- المشاركة في عمليات التكوين البيداغوجي والتقني في ميدان اختصاصه.
- المشاركة في أعمال الدراسات و البحوث الخاصة بقضايا الشباب.

3- المستشار التربوي للشبيبة

المهام:

- يكلف المستشارون التربويون للشبيبة تحت سلطة مفتش الشبيبة بما يلي :

1- في مجال التكوين و التكوين:

- *- يدعمون و يقومون المستخدمين التربويين العاملين في المؤسسات و الهيئات و الهياكل القائمة بتنظيم الشبيبة و تنشيطها.
- *-يتولون التكوين المستمر لهؤلاء المستخدمين ويطورون الشعبة التي يتكفلون بها.
- *-يساهمون على مستوى دائرتهم في إعداد مخطط التنمية و التنشيط و الإدماج و ترقية الشباب.
- *-يعدون و تائق تعليمية في ميدان أنشطتهم.
- *-يساهمون في تثوير حركة الجمعيات في أوساط الشباب و دعمها.

2- في مجال الإعلام و التوجيه :

- *-يوجهون و يعلمون الشبيبة قصد إدماجها و ترقيتها في الحياة الاجتماعية و المهنية.

- *-التنظيم و المساهمة في عمليات الدراسات المتعلقة بميدان الشباب.
- *-يمارس مفتشو الشبيبة مهامهم في مقاطعة يحدد امتدادها وفق عدد المؤسسات و الإطارات المكلف بالإشراف عليها.

- *-المشاركة في أعمال الدراسات و الأبحاث المتعلقة بالشباب.
- *-تقييم و تدعيم الإطارات البيداغوجية.
- *-تقديم الدعم التقني للحركة الجمعوية الشبانية.

5 - مفتش الشبيبة

المهام :

- يكلف مفتشو الشبيبة تحت إشراف المفتش الرئيسي بمايلي :
- *- التفتيش و الرقابة الإدارية و المالية لمؤسسات تنشيط الشباب و الموظفين.
- *-ضمان تطبيق إجراءات التسيير الإداري و المالي و قواعده طبقا للتنظيم المعمول به.
- *-السهر على التسيير العقلاني و صيانة المنشآت والتجهيزات المخصصة لانشطة الشباب.
- *-التفتيش و الرقابة التقنية و التربوية للمستخدمين التربويين في المؤسسات و الهيئات و الهياكل الخاصة بتنظيم و تنشيط الشباب و تقييم أعمالهم و تنقيطهم السنوي.
- *- الإشراف على أشغال البحث التربوي.
- *-المصادقة على برنامج عمل المؤسسات و متابعة تنفيذه و تقويمه.
- *-إعداد و تقديم التقارير المتعلقة بالتفقد و التفتيش و المراقبة.

1 - مدير مؤسسة

تنشيط الشباب

المهام :

- يكلف مدير مؤسسات الشباب بالتأطير و التسيير التربوي و الإداري للمؤسسة لا سيما :
- 1- ممارسة السلطة السلمية على المستخدمين الموجودين تحت مسؤوليتهم.
- 2-إعداد المخطط السنوي لنشاط المؤسسة و متابعة تنفيذه و تقييمه و وضع الحصائل.

ثانيا :

المناصب

- 3-الإشراف على تنظيم التظاهرات الثقافية و الفنية و العلمية للشباب.
- 4-السهر على ضمان إعلام و توجيه الشباب.

*- جمع و استغلال المعطيات الأولية المتعلقة بعالم الشباب..

3 - مدير منهجي للرابطة أو الفيدرالية

المهام:

يكلف المديرين المنهجين للرابطة و الاتحادية من شعبة الشبيبة تباعا لدى الجمعية التي يمارسون فيها عملهم بالمساهمة في إعداد برامج الأنشطة و السهر على تطبيقها خاصة في الميادين التالية :

- 1- تنظيم التظاهرات الثقافية و الفنية و العلمية للشباب.
- 2- تعميم أنشطة الشباب و تقييمها و تطويرها و ترقيتها.
- 3- رعاية المواهب الشابة في مختلف الأنشطة المدرجة ضمن مجال عمل الجمعية أو الرابطة أو الاتحادية و توجيهها.
- 4- السهر على استعمال الوسائل المادية و المالية التي تضعها الإدارة العمومية تحت التصرف.
- 5- جمع و استغلال المعطيات الأولية المتعلقة بعالم الشباب.
- 6- تكوين منشطي الجمعيات التابعة للرابطة أو الاتحادية.

5- الإشراف على عمليات جمع و استغلال المعطيات الأولية المتعلقة بعالم الشباب.

6- الإشراف على إعداد الدراسات المنوغرافية الخاصة بمحيط المؤسسة.

7- العمل على تنشيط المحيط بالتنسيق مع السلطات المحلية و المؤسسات التربوية و الحركة الجمعوية.

8- المشاركة في تكوين المستخدمين التربويين الموجودين تحت سلطتهم و تحسين مستواهم.

9- المساهمة عند الحاجة في تاطير أفواج الشباب في مجال اختصاصهم.

2 - المندوب المحلي

المهام:

يكلف المندوبون المحليون للشبيبة تحت إشراف مفتش المقاطعة بما يلي :

- *- إعداد و تطبيق البرامج المحلية للتنشيط الثقافي والاجتماعي التربوي و الترفيهي.
- *- المشاركة في تطبيق برامج العمل في ميدان إدماج الشباب و ترقيتهم، و متابعتها.
- *- إعلام و توجيه الشباب.